

Distr.: General
14 December 2015
Arabic
Original: English



الدورة السبعون

البند ٢٠ (أ) من جدول الأعمال

التنمية المستدامة: تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة
تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية
المستدامة ومؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة

تقرير اللجنة الثانية*

المقررة: السيدة شانتال أويزيرا (رواندا)

أولا - مقدمة

١ - عقدت اللجنة الثانية مناقشة موضوعية بشأن البند ٢٠ من جدول الأعمال
(انظر A/70/472، الفقرة ٢). وأُتخذ إجراء بشأن البند الفرعي (أ) في الجلستين ٣٢ و ٣٥
المعقودتين في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر و ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. ويرد سرد
لوقائع نظر اللجنة في هذا البند الفرعي في المحاضر الموجزة ذات الصلة^(١).

* يصدر تقرير اللجنة بشأن هذا البند في عشرة أجزاء تحت الرموز A/70/472 و A/70/472/Add.1 و A/70/472/Add.2 و A/70/472/Add.3 و A/70/472/Add.4 و A/70/472/Add.5 و A/70/472/Add.6 و A/70/472/Add.7 و A/70/472/Add.8 و A/70/472/Add.9.

(١) A/C.2/70/SR.32 و A/C.2/70/SR.35.



الرجاء إعادة استعمال الورق



ثانيا - النظر في مشروع القرارين A/C.2/70/L.31 و A/C.2/70/L.57

٢ - في الجلسة ٣٢، المعقودة في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر، قام ممثل جنوب أفريقيا، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أعضاء مجموعة الـ ٧٧ والصين، بعرض مشروع قرار بعنوان "تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ومؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة ومؤتمر قمة الأمم المتحدة لاعتماد خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥" (A/C.2/70/L.31).

٣ - وفي الجلسة ٣٥، المعقودة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار بعنوان "تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ومؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة" (A/C.2/70/L.57)، مقدم من نائب رئيس اللجنة، راينهارد كراب (ألمانيا)، بناء على مشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار A/C.2/70/L.31.

٤ - وفي نفس الجلسة، أبلغت اللجنة بأنه لا تترتب على مشروع القرار A/C.2/70/L.57 أي آثار في الميزانية البرنامجية.

٥ - وفي نفس الجلسة أيضا، أدلى ميسر مشروع القرار (البرازيل) ببيان، وصوّب الفقرة ٣ من منطوق مشروع القرار A/C.2/70/L.57 شفويا^(٢).

٦ - وفي الجلسة ٣٥ أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/70/L.57 بصيغته المصوبة شفويا (انظر الفقرة ٩).

٧ - وعقب اعتماد مشروع القرار بصيغته المصوّبة شفويا، أدلى ممثل الاتحاد الأوروبي ببيان.

٨ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/70/L.57، بصيغته المنقحة شفويا، قام مقدّمو مشروع القرار A/C.2/70/L.31 بسحبه.

(٢) انظر A/C.2/70/SR.35.

ثالثاً - توصية اللجنة الثانية

٩ - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ومؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١٩٩/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٢٢٦/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٢٥٣/٥٧ و ٢٧٠/٥٧ ألف المؤرخين ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ و ٢٧٠/٥٧ بء المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ و ٢٣٦/٦٤ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ١٥٢/٦٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ١٩٧/٦٦ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ٢٨٨/٦٦ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٢ و ٢٠٣/٦٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ و ٢١٠/٦٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ و ٣٠٩/٦٨ المؤرخ ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ و ٣١٠/٦٨ المؤرخ ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ و ١٠٨/٦٩ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ و ٢١٤/٦٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ وسائر القرارات ذات الصلة المتخذة بشأن تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ومؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة،

وإذ تؤكد من جديد قرارها ١/٧٠ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠"، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتفضي إلى التحول، وتعيد تأكيد التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ هذه الخطة بالكامل بحلول عام ٢٠٣٠، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صوره وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة - الاقتصادي والاجتماعي والبيئي - على نحو متوازن ومتكامل، وبلاستفادة من الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم ينفذ من تلك الأهداف،

وإذ تؤكد من جديد أيضا قرارها ٣١٣/٦٩ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٥ بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءاً لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وتدعمها وتكملها وتساعد في توضيح سياق غاياتها المتعلقة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية، وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتحدي التمويل وهيئة بيئة مؤاتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروح من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإذ تشير إلى قرارها ٢٩٠/٦٧ المؤرخ ٩ تموز/يوليه ٢٠١٣ والمتعلق بشكل المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة وجوانبه التنظيمية وقرارها ١/٦٨ المؤرخ ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ والمتعلق باستعراض تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٦/٦١ الصادر في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ بشأن تعزيز المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

وإذ تشير أيضاً إلى إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية^(١) وجدول أعمال القرن ٢١^(٢) وبرنامج مواصلات تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١^(٣) وإعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة^(٤) وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (خطة جوهانسبرغ للتنفيذ)^(٥) والوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه"^(٦) وتوافق آراء مونتريري للمؤتمر الدولي لتمويل التنمية^(٧) وإعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية: الوثيقة الختامية لمؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية المعني باستعراض تنفيذ توافق آراء مونتريري^(٨) وبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية^(٩) والإجراءات الأساسية

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب)، القرار ١، المرفق الأول.

(٢) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(٣) القرار د-١٩/٢، المرفق.

(٤) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٥) المرجع نفسه، القرار ٢، المرفق.

(٦) القرار ٢٨٨/٦٦، المرفق.

(٧) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتريري، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٨) القرار ٢٣٩/٦٣، المرفق.

(٩) تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، القاهرة، ٥-١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.95.XIII.18)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

لمواصلة تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية^(١٠) وإعلان ومنهاج عمل بيجين^(١١) والوثيقة الختامية للاجتماع الخاص لمتابعة الجهود المبذولة صوب تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية^(١٢)،

وإذ تشير كذلك إلى برنامج عمل العقد ٢٠١١-٢٠٢٠ لصالح أقل البلدان نموا (برنامج عمل اسطنبول)^(١٣)،

وإذ تشير إلى برنامج عمل فيينا لصالح البلدان النامية غير الساحلية للعقد ٢٠١٤-٢٠٢٤^(١٤) وإعلان فيينا^(١٥)،

وإذ تشير أيضا إلى إجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا)^(١٦)،

وإذ تعيد تأكيد الالتزام بتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ، بما في ذلك الأهداف والغايات المحددة المدة، وغيرها من الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية وأهداف التنمية المستدامة، وإذ تعيد أيضا تأكيد الأهداف الأخرى المتفق عليها دوليا في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والبيئية منذ عام ١٩٩٢ والوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة،

وإذ تسلّم بأن القضاء على الفقر أضخم تحدٍ يواجهه العالم اليوم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، وخاصة بالنسبة إلى البلدان النامية، وبأنه على الرغم من أن كل بلد يتحمل المسؤولية الرئيسية عن تحقيق تنميته المستدامة وعن القضاء على الفقر فيه وأنه ليس من المغالاة في شيء التشديد على أهمية دور السياسات واستراتيجيات التنمية الوطنية، من الضروري اتخاذ تدابير محددة متضافرة على جميع الصعد لتمكين البلدان النامية من تحقيق

(١٠) القرار د-٢١/٢، المرفق.

(١١) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين، ٤-١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار ١، المرفقان الأول والثاني.

(١٢) القرار ٦٨/٦.

(١٣) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا، اسطنبول، تركيا، ٩-١٣ أيار/مايو ٢٠١١ (A/CONF.219/7)، الفصل الثاني.

(١٤) القرار ٦٩/١٣٧، المرفق الثاني.

(١٥) المرجع نفسه، المرفق الأول.

(١٦) القرار ٦٩/١٥، المرفق.

أهدافها في مجال التنمية المستدامة التي ترتبط بالغايات والأهداف المتفق عليها دولياً بشأن الفقر، بما فيها الغايات والأهداف الواردة في جدول أعمال القرن ٢١ والنتائج ذات الصلة المنبثقة عن مؤتمرات الأمم المتحدة وإعلان الأمم المتحدة للألفية^(١٧)،

وإذ تعيد تأكيد ضرورة الاستمرار في تعميم مراعاة التنمية المستدامة على جميع المستويات، عن طريق تحقيق التكامل بين الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والإقرار بالصلة التي تربط بينها، بحيث يتسنى تحقيق التنمية المستدامة بجميع أبعادها، وإذ تكرر تأكيد أن التنمية المستدامة عنصر أساسي في الإطار الشامل للأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة، وإذ تسلّم بأن القضاء على الفقر وتغيير أنماط الاستهلاك والإنتاج غير المستدامة وتشجيع أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة وحماية وإدارة قاعدة الموارد الطبيعية اللازمة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية هي منتهى الغايات المنشودة من التنمية المستدامة والشروط الأساسية لتحقيقها،

وإذ تعيد تأكيد ما للحرية والسلام والأمن، واحترام جميع حقوق الإنسان، بما فيها الحق في التنمية والحق في مستوى معيشة لائق وكذلك الحق في الغذاء، وسيادة القانون، والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، والالتزام عموماً بإقامة مجتمعات عادلة وديمقراطية من أهمية بالنسبة إلى تحقيق التنمية،

وإذ تعيد أيضاً تأكيد إعلان سينداي وإطار سينداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠^(١٨)، اللذين اعتمدهما مؤتمر الأمم المتحدة العالمي الثالث المعني بالحد من مخاطر الكوارث،

وإذ تشدد على أهمية مبدأ الشمول في منظومة الأمم المتحدة الإنمائية وعدم تخلف أي بلد عن الركب في تنفيذ هذا القرار،

١ - تعيد تأكيد الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه"^(١٩) وتحت على تنفيذ ما جاء فيها بالكامل؛

٢ - ترحب بأهمية مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة والعمليات المنبثقة عنه بالنسبة إلى صوغ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وتحقيق التنمية المستدامة؛

(١٧) القرار ٢/٥٥.

(١٨) القرار ٢٨٣/٦٩، المرفقان الأول والثاني.

٣ - تقر في هذا الصدد بأن خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ تركز إلى بضعة عناصر ترد في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه"، منها إنشاء منتدى سياسي رفيع المستوى للتنمية المستدامة، حُدّدت فيما بعد طريقة انعقاده وترتيباته التنظيمية بالقرار ٦٧/٢٩٠؛ وتعزيز المجلس الاقتصادي والاجتماعي على النحو الذي نص عليه في وقت لاحق القرار ٦٨/١؛ والعملية المفوضية إلى اعتماد أهداف التنمية المستدامة، على نحو ما حدّد القراران ٦٨/٣٠٩ و ٧٠/١ معالمها فيما بعد؛ وتعزيز الربط بين العلم والسياسات، بما في ذلك عن طريق إعداد تقرير عن التنمية المستدامة على الصعيد العالمي؛ والعملية المفوضية إلى اعتماد آلية تيسير التكنولوجيا؛

٤ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ومؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة^(١٩)؛

٥ - تحث على التنفيذ السريع والفعال لأولويات التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية المحددة في مسار إجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا)^(٢٠) والمبينة في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وعلى متابعة تلك الأولويات واستعراضها على نحو فعال، وتؤكد من جديد أن الدول الجزرية الصغيرة النامية تظل حالة خاصة في مجال التنمية المستدامة بالنظر إلى مواطن الضعف الخاصة التي تنفرد بها؛

٦ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن عقد الأمم المتحدة لتوفير الطاقة المستدامة للجميع^(٢١)، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم، بالتشاور مع الدول الأعضاء وغيرها من أصحاب المصلحة ذوي الصلة، تقريراً مستكملاً عن التقدم المحرز في أنشطة العقد والأنشطة ذات الصلة المنفذة داخل منظومة الأمم المتحدة والترتيبات المؤسسية الطويلة الأجل المتعلقة بالشؤون الإدارية والمالية وترتيبات المساءلة لإزاء الدول الأعضاء وغيرها من أصحاب المصلحة في مبادرة توفير الطاقة المستدامة للجميع، وذلك لتقديمه إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين؛

٧ - تقر بأهمية البعد الإقليمي للتنمية المستدامة، وتسلم بأن المتابعة والاستعراض على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي من شأنهما أن يتيحا عند اللزوم فرصاً مفيدة للتعلم من الأقران بطرق منها الاستعراضات الطوعية وتبادل أفضل الممارسات ومناقشة الأهداف المشتركة، وتلاحظ أن العمليات الإقليمية الشاملة تستفيد من الاستعراضات التي تُجرى على

(١٩) A/70/283.

(٢٠) A/70/422.

الصعيد الوطني وتسهم في عملية المتابعة والاستعراض على الصعيد العالمي، بما في ذلك في إطار المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة؛

٨ - تشير إلى الفقرة ٥ من قرارها ٢٠٣/٦٧ التي قررت فيها استعراض الترتيب المتعلق بتعيين المجلس الاقتصادي والاجتماعي هيئة مؤقتة للدول الأعضاء مكلفة بتلقي التقارير من مجلس وأمانة إطار العمل العشري للبرامج المتعلقة بأنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة، كما هو مبين بالتفصيل في إطار العمل العشري للبرامج^(٢١)، وكذلك إلى قراراتها ٢١٠/٦٨ و ٢١٤/٦٩ المتخذين في هذا الصدد بغية التوصل إلى ترتيب دائم، وتشير أيضا إلى المناقشات التحوارية بشأن الاستهلاك والإنتاج المستدامين في اجتماعي المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة اللذين عُقدتا في تموز/يوليه ٢٠١٤ وتموز/يوليه ٢٠١٥ برعاية المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وتؤكد أنه من الضروري أن يستمر إيلاء الاعتبار الواجب للاستهلاك والإنتاج المستدامين خلال اجتماعات المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة التي تُعقد تحت رعاية المجلس؛

٩ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن تعميم مراعاة أبعاد التنمية المستدامة الثلاثة في منظومة الأمم المتحدة^(٢٢)، وتكرر الدعوة الصادرة عن مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة والواردة في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ إلى مواصلة تعميم مراعاة الأبعاد الثلاثة على نطاق منظومة الأمم المتحدة بأسرها، وتدعو في هذا الصدد الأمين العام إلى أن يواصل إطلاع الجمعية العامة، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، على ما يُحرز من تقدم في هذا المجال وذلك لأغراض من بينها نظر المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة في هذا الأمر؛

١٠ - تهيب بمؤسسات منظومة الأمم المتحدة المعنية، كل في إطار ولايته وموارده، أن تكفل عدم تخلف أي بلد عن الركب في تنفيذ هذا القرار؛

١١ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار، وتقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والسبعين البند الفرعي المعنون "تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ومؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة" في إطار البند المعنون "التنمية المستدامة"، ما لم يُتفق على خلاف ذلك في المناقشات المتعلقة بتنشيط أعمال اللجنة الثانية.

(٢١) A/CONF.216/5، المرفق.

(٢٢) A/70/75-E/2015/55.